

التعليق على السياسة الشرعية للشيخ ابن عثيمين 62

محمد بن صالح العثيمين

نعم. وقد يبتلى الناس من الولاة بمن يمتنع من الهدية ونحوها ليتمكن بذلك من من ليتمكن بذلك استيفاء المظالم منهم ويترك ما اوجبه الله من قضاء حوائجهم فيكون من اخذ منهم عوضا على كف ظلم وقضاء حاجة مباحة - [00:00:00](#)

احب اليهم فاحب اليهم من هذا فان الاول قد باع اخرته بدنيا غيره واخسر الناس صفقة من باع اخرته بدنيا غيره وانما الواجب كفر ما هي المسألة هذي قد يبتلى الناس من الولاة بمن يمتنع من الهدية ونحوها - [00:00:24](#)

ليتمكن من استيفاء المظالم منهم وذلك ان الذي يأخذ الهدية لا يتمكن من اصطفاء المظالم فاذا كان الظالم اهدى لهذا الولي شيئا فانه لن يتمكن الولي بطبيعة الحال من استيفاء المظلمة منه - [00:00:47](#)

لانه كسر سلطته عليه بما اعطاه من من الهدية واضح هذي؟ لكنه يترك ما اوجب الله عليه من قضاء الحوائج لا يأخذ منهم شيئا لكن يعقل حوائجهم يقول اعوذ بالله ناخذ رشوة - [00:01:07](#)

حرام لكن والله اليوم عندي شغل اجلموا بكرة اقضي حاجتي قال اليوم عندي شغل بعد بكرة قال رأيتين بعد عشرة ايام يا الله يسهل جاء بعد ستة ايام والله صار اكثر من الحلال تراكم علي - [00:01:28](#)

جيت بعد عشرين يوم صار امتنع من الهدية نعم ليستوفي المظالم منهم وهذا طيب لكن يمتنع من حقوقهم الواجبة ما يمسيهم يقول يقول الشيخ رحمه الله يكون من اخذ منهم عوضا على كف الظلم وقضاء حاجة المباحة احب اليهم من هذا - [00:01:46](#)

ولهذا تجد كثيرا من الناس تقول انا ما يهمني اعطيه ويدي الشغل بس نعم فيكون الذي يأخذ الهدية او الرشوة صراحة ويقضي حاجة الناس احب اليهم من من شخص مماطل - [00:02:09](#)

مما يجب عليه ولكنه لا يأخذ منه شيئا طيب يقول اول قد باع اخرته بدنيا غيري نعم دعا اخرته بما يجب عليه من قضاء الحوائج بدنيا غيره حيث وفر لغيره الدنيا - [00:02:25](#)

ولم يأخذ منهم رشوة ولا هدية فهو باع اخرته اي ما يجب عليه من قضاء حوائج المسلمين بدنيا غيره حيث وفر لهم ايش الهدايا ولم يأخذ منه شيئا واخسروا من صفقة - [00:02:49](#)

من باع اخرته في دنيا غيره طيب اذا قال قائل كيف يكون هذا التنازم قلنا لان الانسان لان الوالي اذا صار يأخذ من الناس يستحي ان يعطل حوائجهم بل يرى لزاما عليه ان - [00:03:07](#)

يقضي الحوائج لكن اذا كان لا يأخذ منه شيئا فان الناس لا يقولون هذا الرجل اخذ منه ولا اعطانا نعم هو اننا نوافق نعم. وانما الواجب كف الظلم عنهم بحسب القدرة - [00:03:26](#)

وخلص. وقضاء حوائجهم وقضاء حوائجهم التي لا تتم مصلحة الناس الا بها. من تبليغ للسلطان وتعريفه بامورهم ودلالته على مصالحهم وصرفه عن مفاسدهم بانواع الطرق اللطيفة وغير اللطيفة كما يفعل ذوو الاغراض من الكتاب ونحوهم في اغراضهم. ففي حديثهم ففي حديث هند - [00:03:47](#)

ففي حديث ابن يا شيخ عندكم اي اي والله يا شيخ ففي حديث هند ابن ابي هالة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول ابلاغوني حاجة من لا - [00:04:17](#)

استطيع من لا يستطيع ابلاغها فانه من ابلاغ ذا سلطان حاجة من لا يستطيع ابلاغها ثبت الله قدمه على الصراط يوم تزل الاقدام وقد روى الامام احمد وابو داود في سننه عن ابي امامة الباهلي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه - [00:04:42](#)

سلم من شفيع لاخته شفاعة فاهدى له عليها هدية فقبلها فقد اتى بابا عظيما من ابواب الربا تواصل لماذا كان ابواب الربا؟ لان الربا في اللغة اعم منه في الشر - [00:05:06](#)

اذ ان الربا هو الزيادة وهذا الذي اهدي اليه فقبل من اجل الشفاعة اتى بابا عظيما من ابواب الربا حيث ازداد ماله بما اعطي من مقابلة هذه الشفاعة وهذا يدل على انه لا يجوز للانسان اذا شفيع لاخته شفاعة - [00:05:30](#)

ان يقبل منه هدية لا سيما اذا كانت الشفاعة واجبة بحيث يتعين هذا الشخص للتقدم بالشفاعة ولا يستطيع احد ان يشفيع بهذه الشفاعة بآرك الله فيكم في مسألة الهدية المدرس - [00:05:52](#)

يقول يعني ممكن يجوز ان احنا اذا سئلنا يعني احدا في هذه المسألة يقول على تفصيل يعني نجيب عليها على تفصيل ما هو التفصيل؟ التفصيل اللي فصلته فصلتوه يعني ما هو؟ يعني اقول تكون الاول ان يكون له معاملة مع الطالب خاصة. نعم - [00:06:20](#)

الخارجية والثاني ان يكون وش معنى خارجية؟ نعم؟ خارجية يعني في الخارجية في المدرسة لا كلما اذا صار مدرس لكن ما يدرس التلميذ هذا يكون معاه معاملة خاصة لما يدرسه يكون معاملة خاصة هذا اول - [00:06:40](#)

يعني ما يدرسنى ايه ما يكون من مدرس له؟ لا اذا لم يكن مدرسا له فلا بأس حتى وان لم يكن بينهما معاملة خاصة. طيب هذا اول والثاني ان تكون ممكن - [00:06:57](#)

يكون مدرس له ولكن تكون المادة التي يدرسها. هذا المدرس تكون يعني ما فيها رسوم ولا فيها اي شيء. يعني ما فيها فائدة ان هو يرشيه او شيء ايه في شي مادي ما فيها رسوب؟ ها؟ لكن فيها درجات. التربية الاسلامية في بعض اقول فيها درجات -

[00:07:07](#)

ولا لا فيها درجات ما فيها رسوب اسمع بآرك الله فيك لكن في درجات ما في درجات جاءنا من كلمة ما يصب لكن في درجات اي نعم حنا بنقول لكم الان - [00:07:29](#)

اذا كان فيه درجات فسوف ينفعه ينتفع به الطالب في المعدل ما الدرجات؟ مادة ما فيها انه يكون في درس مادة انا اقصد يكون بيدرس هذا المدرس. مادة لا يكون فيها فصول ولا ولا فيها درجة. ولا درجات - [00:07:49](#)

الفائدة منه؟ ها؟ وش الفائدة منها الحين الى الان من تدريس مادة لا تزيد درجاته ولا يرسب بها. ها؟ ان يقولوا انهم يهتمون بالدين. مثلا الدين لا يضاف الى المجموع وهي مادة من اجل ان يقال من هذه الدولة الاسلامية اه الدين فيها مدرسة. يعني فيها الان بعض

البلاد - [00:08:05](#)

يدرس المواد الدينية ولا يرسب فيها ولا تضاف الى درجاته موجود؟ عشرين درجة كمان عشرين تؤخذ الحصص الى المواد الاخرى يعني اذا اعوز بالله لا حتى الكلام هذا الشاهد يا شيخ اذا كان لا يوجد لا - [00:08:42](#)

الله انت ملزم ثلاث نقاط الثالثة ان ان يرد له الهدية ناخذ منها كما قال الاخ شوارع. مم اي نعم طيب؟ طيب. يلا كمان ايه الحمد لله لغيرك. ما صحت الوالدة وردت عن عمر بن الخطاب. صح - [00:09:04](#)

ها ها كيف؟ كان يشتري من جزار نصيحة الرواية التي اجت على عمر بن الخطاب عندما يسري منه ايه نعم. مع رجل يتحاكم الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه. فقال له افضل بيني وبينك كما - [00:09:31](#)

يريد ان يراعيه يتحول الى احد الصحابة ما في مشكلة اي وش اشترى عمر اشترى كتبا من جزار ثم تخاصم الجزار مع رجل اخر ثم ذهب الرجل الاخر يشتكى الجزار - [00:09:55](#)

وقال افضل بيننا كما كما فسد للرجل كما يفصل بين الكتف. ها؟ يعني كما يفصل بين الكتف والشام. الجزار الذي ايه قال لعمر وهو يشتري منك مفتي صادق ولا يدرسها المدرس هذه السنة ولكنه ينبغي انه في السنة القادمة سوف يدرس يعلم - [00:10:22](#)

المدرسة لكن يعلم ما يعلم قد يموت الطالب وقد يموت الاستاذ وقد لا يعقد معه عقد ان كان الملاك نعم. ثلاثة ثلاثة جماعة لنا لا لا سخط عليك تفضل طيب اقرأ - [00:10:57](#)

وروى ابراهيم الحربي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال السحت ان يطلب الحاجة اي ان يطلب الحاجة للرجل فيقضي له

فيهدى اليه فيقبلها نعم وروى ايضا عن مسروق انه كلم ابن زياد في مظلمة فردها فاهدى له صاحبها وصيفا فرده عليه - [00:11:28](#)
وقال سمعت ابن مسعود يقول من رد عن مسلم مظلمة او مظلمة فاهدى له عليها قليلا او كثيرا فهو السحت ها؟ طرده عليها فرزقه
عليها فرزا احواله طيب عندنا اصح - [00:12:06](#)

واش عندك موسيقى؟ رزقه بدل فاهدى له لا هي عندك انت رزعة ما عندي رزقة من من رد عن مسلم ومظلمة. نعم. وش بعده؟ فاهدى
لهم عليها قليلا او كثيرا - [00:12:31](#)

اذا نخليها نصها لاتها تبين وش معنى رجع رزعه حط نسخة فاهدهم عندكم فرزه فاهدى له؟ لا عندنا فرزاه بدل فاهدى له نعم من
رد عن مسلم مظلمة فرزقه عليها قليلا او كثيرا فهو السحر. فقلت يا ابا فهو سحت - [00:12:46](#)

نعم فقلت يا ابا عبد الرحمن ما كنا نرى السحت الا الرشوة في الحكم قال ذاك كفر الله المستعان فاما اذا كان ولي الامر يستخرج من
العمال ما بقينا في مسألة - [00:13:17](#)

لو لم تصل الى حقك الا ببذل هذه الرشوة فهل يجوز ان تبديلهما قال العلماء نعم يجوز لان هذا طلب لحق لك ويكون اثم اخذها يكون
الائم اخذها لكن هذا ما لم يمكن الاصلاح - [00:13:35](#)

فان امكن الاصلاح فانه لا يجوز ثم ان ان القول بالجواز ايضا قد يكون فيه محذور وان وهو ان حقوق الضعفاء الذين لا يستطيعون
ان يبذلوا هذه الرشاوي تضيع اليس كذلك - [00:14:01](#)

لان لان العمال ينظرون الى من يعطيهم ولكن ماذا ماذا يصنع الانسان اذا كان حقه سيضيع ولا يمكن ان يصل اليه الا بهذا على من اخو
- [00:14:24](#)